قوله كقولك اي كقول العرب وهو من وضع المضمر موضع المظهر
لتهويل امره وكرر لحكم له كرر وهو في موضع المصدر اي وسعًا سابغًا وقوله

بلفظ كما في قول المصنف **قوله** واللزوم يستفاد بكثرة ما قد عرف في هذه
الحكم وعليه جل ما ورد في الحديث كما يعلم انت وكون لو ضربته لوجعه
فيها ولبيت اي مبالغة خفت ونقلت وخصصه **قوله** اي قول ابن مجعل
المخصوص جعله مبتدا لهذا القول باشتمال الكلام عليه على تقدير السوال
وبنا الجملة بعده من المبتدا عليه وسبق لطف البناء على السوال المقدر في باب
الفضلة والوصلة وتمام الكلام على ترك المبتدا والمعنى حسن موقع الاختصار
بترك المبتدا الماقيم من الاحتراز عن الحشو بناء على الظاهر واتباع الاصل
الوارد على ترك نظايره ولا يوجد من هذه الحكمة على القول الاخر مع ما
فيه من جهات المرجوحية مثل كون خبر المبتدا جملة انشائية فانه وان
جوزه الشارح لا كلام في قلته بل في احتياجه الى التاويل عند المعترض قيل
التكلف في اعتبار العايد الى المبتدا لجعل الجنس بمنزلة العايد عند كون
الفاعل محرفا باللام او مضمرا عايدا الى المعمول وفي وجه عدم المطابقة
وتحمه المفسر بالنكرة عند كون الفاعل مضمرا عايدا الى المبتدا وفي اعتبار
الابهام والتفسير يجعل التزام ديدم الخبر في الغالب ايهاما وذكر المبتدا
تفسيرا هذا وقد بسط الكلام المحقق الرضي وشرح القول الاخر في شرح
الكافية ويوجع اليه **قوله** مختارا عنده اما قال لجواز ان الضمير
عند صاحب هذا القول انما يحتمل ان يكون عايدا الى معقول معهود
فيكون مما نحن فيه **قوله** ويكون الزام الخ اسان الى دفع
ما يقال عليه هذا القول لو كان الضمير عايدا الى المخصوص وهو سيقدم
بعد ورود الوحدة مطابقة الضمير له مع انه الزام اورد له
قوله لكونه من
الافعال الخامسة اذ لا تتصرف المستقبل ولا امر ولا نهي بل هو مستنبه الاشتمال
لانه سلب عنه معنى الزمان والحدوث فصار معنى جيد كذا ذكر

اذا كان عايدا الى المبتدا
هي الابهام ثم تفسير
لان الابهام من الغالب
يجعل

قوله موت عمر وفضله كقوله تعالى فانها لا تعمى الابصار
وما بينهما ح للمطابقة لانه راجع الى ذلك الموت **قوله** فضل ان يكن
اي تكنًا فاصلا ولو اتى مكانه بلفظ الشان او القصة سلامًا لم يكن فيه من
الممكن ما في الاثنان بالضمير لان الابهام فيه اشد واقوى كما لا يخفى
ويكون الممكن الحاصل بعده اتم واكثر **قوله** ولا يخفى ان الاولى
يكون قوله ليتمكن الخ تعليلا لقوله هو او هي بدا له فقط وح يندفع
الاعتراض لانا نقول الوجه صرف التعليل الى القاعدة اعني الحكم
الحكم شامل لكل مضمر مفسر مطهر من غير اختصاص لضمير الشان
كقوله تعالى وقضينا هن سبع سموات لا مخصوص بالمسند اليه **فان قيل**
ما المسوغ للابتداء بالضمير في باب نعم ح **قلنا** هو يمكن المفسر
لما من حيث حصوله بعد الاسناد بل من حيث انه ذكر مرتين اجمالا ثم
تفصيلا فهذا اذا كان المراد بمعنى الحسن معنى الصحة وصرح في
الشرح بانه لا يصح **قوله** لان السامع ما لم يسمع المفسر لا يقبل
عليه لاسلم ذلك لجواز ان يحمله على وجوه اخرى والجواب ان الكلام انما هو
فيما استحق ذكره لغرض ولم يدل عليه قرينة كما اشار اليه في الشرح بقوله
سابقا لعدم تقدم ذكر المسند اليه وعدم قرينة تدل عليه وقد
صرح به في المفتاح حيث قال كقولك ابتدا من غير جري ذكره لغرض
او قرينة حال تدعو اليه رجلا ورجلان ونعم رجلا زيد آخر **قوله** اي كائنا ما كان
للضابط فانه لو كان هناك ضابط حكم لكان الامر بالعكس وقدر على ان
للواو تبدي من قال

كم من اديب فيهم قلبه ... مستكمل الراي مقل عديم
ومن جهول مكثر ماله ... ذلك مقدور العزيز العليم ومن قال

Copyright © King Saud University